



## لائحة إجراءات إختيار المستفيدين





## مقدمة :

تسعى الجمعية الخيرية بمكة المكرمة الى التميز في تقديم برامجها وخدماتها لتتواءم مع رؤيتها ورسالتها ومن ذلك شمولية الخدمات التي تقدمها للمستفيدين من الأسر المحتاجة والارامل والمطلقات والايتام ومن في حكمهم ، وتهدف هذه اللائحة الى تحقيق الشفافية والعدالة في تقديم الخدمة ، من خلال اجراءات واضحة ودقيقه وتخضع دائما للمراجعة والتحديث ، وتتم هذه الاجراءات بسرعة ، مع الحفاظ على خصوصية المستفيد وكرامته واشعاره أن هذه الخدمة حق من حقوقه ليست منا من أحد وشعارنا بذلك قوله تعالى في صفات المؤمنين ( والذين في اموالهم حق معلوم ) ، ولذلك وضعت هذه اللائحة لتنظيم العمل وفق ضوابط معايير واضحة وسهلة للعاملين في الجمعية ولطالبي الخدمة من المستفيدين من خدمات الجمعية .

## التعريف:

المستفيد هو كل من لا يستطيع توفير ضروريات الحياة لنفسه ولأسرته ويدخل في ذلك المطلقات والارامل والايتام والذي لا يبلغ دخله (ما يتقاضاه من أي مصدر سواء أكان شهرياً او سنوياً كراتب التقاعد ، ضمان ..... الخ) حد الكفاف أي الحد الذي يمثله مستوى الدخل للأسرة ويحكم عليها من خلاله بصفة الكفاف أي الحد الذي يفي بمتطلباتهم الحياتية الضرورية والأساسية.

ويجب أن يتم اختيار المستفيدين بطريقة عادلة وشفافة، وذلك لضمان وصول المساعدة إلى المستحقين لها.

## الهدف:

تهدف هذه اللائحة إلى تحديد الإجراءات والضوابط التي يجب اتباعها عند اختيار المستفيدين من خدمات أو أنشطة جمعية خيرية أو اجتماعية، وذلك لضمان الشفافية والنزاهة في عملية الاختيار.

## الصلاحيات :

يكون مسؤولاً عن تنفيذ هذه اللائحة مجلس الإدارة أو من ينوب عنه.

## معايير اختيار المستفيدين :

١. الوضع الاجتماعي والاقتصادي والصحي للمستفيد.
٢. الاحتياجات الأساسية للمستفيد.
٣. أن يكون متواجداً بمنطقة مكة المكرمة.
٤. أن يكون سعودياً أو مقيماً نظامياً .





## الحالات المستحقة لإعانة الجمعية :

تدرس الحالات التي تتقدم للجمعية من قبل قسم البحث الاجتماعي ، وتقبل الحالات بناءً على نتيجة الدراسة ، ومنها على سبيل المثال لا الحصر :

م	المستفيد	التعريف
١	الأسرة	تتكون من : أب وأم وأبنائهم / أرملة و أبنائها / مطلقة وأبنائها / أخوات في مسكن واحد.
٢	أسرة السجين	من كان السجين يعولهم قبل سجنه.
٣	الفرد البالغ	الرجل (أو المرأة) الغير قادر على العمل لأسباب صحية أو غيرها.
٤	اليتم الذكر	الطفل (أو الطفلة) من سن الولادة حتى سن ١٨ سنة والذي فقد أبويه ولا يوجد من يعوله من قرابته.
٥	العزباء	البنت غير المتزوجة ولا يوجد يعيلها.

الظروف التي يتم النظر فيها (بموجب وثائق مثبتة) :

١. الظروف المعيقة عن العمل.
٢. الظروف الصحية التي تحتاج نفقات كبيرة.
٣. الطرد من العمل لأسباب غير أخلاقية.
٤. الكوارث الخاصة مثل التعرض للحريق أو رقة الممتلكات ، ... الخ

## المساعدات التي تقدمها الجمعية :

كافة الخدمات الإغاثية في المجالات : الاجتماعية ، الصحية ، التعليمية ، الإسكان ، العينية والأرزاق .  
الخدمات الموسمية : الحقيبة المدرسية ، السلة الرمانية ، إفطار صائم ، زكاة الفطر ، كسوة العيد ، لحوم الأضاحي ، كسوة الشتاء.

## تقدم خدمات الجمعية بأحد أسلوبيين :

١. الخدمات المتوفرة في الجمعية تقدم مباشرة للمستفيد مثل : غسيل الكلى ، خدمات السمع والنطق ، إسكان الأرامل والمطلقات.
٢. تغطية تكاليف شراء الخدمات المطلوبة من الجهات التي تقدمها للمستفيد.

## الاحتياجات الأساسية والضرورية :

المأكل والمشرب والعلاج والسكن والتعليم الأساسي.





## معايير تقييم ودراسة الحالات للأسر وللأفراد :

يتم تقييم الحالات بناءً على دراسة الحالة وتقدير الباحث الاجتماعي ولجنة المساعدات ،

ويتم الاسترشاد بمقدار الفرق بين إجمالي الدخل وإجمالي الاحتياجات الأساسية والضرورية على النحو التالي :

الحد الأقصى لمقدار المساعدة المقترحة	مقدار الفرق	الفئة
10,000	5,000 – 10,000	أ
15,000	10,000 – 20,000	ب
18,000	ما زاد عن 20,000	ج

١. أن يكون الفرق بين إجمالي الدخل وإجمالي الاحتياجات الأساسية والضرورية (٥٠٠٠) ريال فأكثر.

٢. يحسب دخل الأبناء واحتياجاتهم ضمن حسابات الأسرة إذا كانوا مقيمين مع الأبوين أو أحدهما إقامة دائمة.

